ناهيه له عن الفعل وانما يأمر وينهى عن مثل ذلك اهل الجاهلية الذين
يستقسمون بالازلام وقد حرم الله الاستقسام بالازلام في اية من كتابه
وكانوا اذا اراد احدهم امرا من الامور اجالوا بها قداحا مثل السهام او الحصى وغير
ذلك وقد علموا على هذا علامة الخير وعلى هذا علامة الشر واخر عقل فاذا خرج
هذا فعلوا واذا خرج هذا تركوا واذا خرج الغفل اعادوا الاستقسام فهذه
الانواع التي تدخل في ذلك مثل الضرب بالحصى والشعير والقوع والخشب
والورق المكتوب عليه من حروف ابجد او ابيات من الشعر ونحو ذلك مما يطلب
به الخيرة فيما يفعله الرجل ويتركه ينهى عنها لانها من باب الاستقسام
بالازلام وانما ليس له استخارة الخالق واستشارة المخلوق والاستدلال بما
لا دلالة الشرعية التي تبين ما يحبه الله ويرضاه وما يكرهه وينهى عنه وهذه
الامور ثارة يقصد بها الاستدلال على ما يفعله العبد هل هو خير ام شر
وثارة الاستدلال على ما يكون فيه نفع في الماضي والمستقبل وكل ذلك
غير مشروع والله سبحانه اعلم **مسئلة** فيمن قال لا يجوز الدعاء بالتسعة و
التسعين اسما ولا يقول يا حنان يا منان ولا يقول يا دليل الحائرين
فضل ان يقول ذلك ام لا **الجواب** هذا القول وان كان قد قاله
طائفة من المتاخرين ككابي محمد بن حزم وغيره فان جمهور العلماء على خلافه
وعلى ذلك مضى سلف الامة وائمتها وهو الصواب لوجوه احدها ان الشفع
وتسعة اسماء لم يرد في تعيينها حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم واشهر
ما عند الناس فيها حديث الترمذي الذي رواه الوليد بن مسلم عن شعيب ابن ابي
حمزة وحفاظ الحديث يقولون هذه الزيادة ما جمعها الوليد بن مسلم عن
شيوخه وهم اهل الحديث وفي الحديث ثنا ان اضعف مما رواه اسماعيل
وقد روي في عدها غير هذين النوعين من جمع بعض السلف وهذا القائل

والورع ح

بلغ قراءة

حصر اسماء الله في تسعة وتسعين لم يمكنه استخراجها من القرآن واذا لم يقم على تعيينها
دليل يجب العمل به لم يمكن ان يقال هي التي يجوز الدعاء بها دون غيرها
لانه لا سبيل الى تعيين ما امر من الامور اجالوا بها قداحا مثل السهام او الحصى وغيرها
من الامور وعلى ان يكون من المحظور فكل اسم مجهل حاله يمكن ان يكون
من المامور وعلى ان يكون من المحظور وان قيل لا تدعوا الا باسم لم يذكر
في الكتاب والسنة قيل هنا اكثر من تسعة وتسعين الوجه الثاني
انه اذا قال تعيينها على ما في حديث الترمذي مثلا في الكتاب والسنة
اسماء ليست في ذلك الحديث مثل اسم الرب فانه ليس في حديث الترمذي
واكثر الدعاء المشروع انما هو بهذا الاسم كقول آدم ربنا ظلمنا انفسنا وقول
نوح رب اني اعوذ بك ان اسئلك ما ليس لي به علم وقول ابراهيم رب اغفر
لي ولوالدي وقول موسى رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي وقول المسيح اللهم
ربنا انزل علينا مائدة من السماء واشتمال ذلك حتى اندير كثير من مالك
وغيره انهم كرهوا ان يقال يا سيدي بل يقال يا رب لان دعاء النبيين وغيرهم
مما ذكره الله في القرآن وكذلك اسم المنان ففي الحديث الذي رواه اهل السنن
ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع داعيا يدعو اللهم اني اسئلك بان لك الملك
انت الله المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حي يا
قيوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد دعا الله باسمه الاعظم الذي اذا دعي
به اجاب واذا سئل به اعطا وهذا رد لقول من زعم انه لا يكون في اسمائه
المنان وقد قال الامام احمد رضي الله عنه لرجل وادعه قل يا دليل الحا
ئرين دلني على طريق الصادقين واجعلني من عبادك الصالحين وقد انكر
طائفة من اهل الكلام كابي الوفا بن عقيل وابي بكر القاضي ان يكون في
اسمائه الدليل لانهم ظنوا ان الدليل هو الدلالة التي يستدل بها والصواب
ما عليه الجمهور لان الدليل في الاصل هو المعرف المدلول ولو كان الدليل

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)